Distr.: General 28 November 2012

Arabic

Original: English



## رسالة مؤرخة ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

يشرفني أن أخاطبكم بـشأن تمويـل المحكمـة الخاصـة لـسيراليون ومحكمـة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية.

فقد أبلغتني لجنة إدارة المحكمة الخاصة لسيراليون أن المحكمة ستستنفد التمويل في كانون الأول/ديسمبر، وأنه لن يكون من الممكن تأمين التبرعات اللازمة لتمكينها من إتمام عملها. وإضافة إلى ذلك، اقترحت اللجنة أيضا استكشاف وسائل بديلة لتمويل محكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية.

وكانت المحكمة الخاصة لسيراليون أُنشئت بناء على طلب من مجلس الأمن قُدم موجب اتفاق ("الاتفاق") عقد بين الأمم المتحدة وحكومة سيراليون لإنشاء محكمة خاصة لسيراليون. وتتمثل ولاية هذه المحكمة في محاكمة الأشخاص الذين يتحملون القسط الأكبر من المسؤولية عن ارتكاب حرائم ضد الإنسانية، وعن حرائم حرب وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي، وكذلك عن حرائم تقع تحت طائلة قانون سيراليون ذي الصلة ارتكبت داخل إقليم سيراليون.

ورغم أن تمويل المحكمة الخاصة لسيراليون من حلال أنصبة مقررة يشكل آلية مالية أحدى وأكثر استدامة، فقد قرر مجلس الأمن تمويلها من تبرعات. وقد وُجهت عدة نداءات لتمويلها. غير أنه رغم هذه الجهود، لن تتوافر لهذه المحكمة تبرعات كافية لإتمام عملها.

ومثلما تعلمون، فالمادة ٦ من الاتفاق تنص على أنه "إذا تَبيّن أن التبرعات لا تكفي لتنفيذ المحكمة الخاصة للولاية المنوطة بها، يقوم الأمين العام ومجلس الأمن باستكشاف وسائل بديلة لتمويل المحكمة الخاصة". وعملا بهذا الترتيب، أود أن اقترح على أعضاء مجلس الأمن توزيع تكاليف المحكمة الخاصة برمتها في شكل أنصبة مقررة، مع الحفاظ على الطابع







الاستقلالي للمحكمة، باعتبار ذلك طريقة من طرائق معالجة العجز. وأذكر أن الحالتين السابقتين للعجز الذي طرأ على تمويل المحكمة الخاصة عولجتا بطريقة مماثلة لهذه الطريقة في الفترتين ٢٠٠٤ إلى ٢٠١٠ إلى ٢٠١١.

وإنني أدرك أن مجلس الأمن عندما أيد اقتراحي بالبحث عن وسائل تكميلية لتمويل المحكمة الخاصة لسيراليون في عام ٢٠١٠، فإنه فعل ذلك وهو يتوقع ألا تكون هناك إعانات إضافية لهذه المحكمة. وكان من المقرر آنذاك أن تتم المحكمة الخاصة لسيراليون عملها في أوائل عام ٢٠١٢. إلا أنه لا يمكن الجزم بما سيكون عليه التقدم المحرز في إنحاز المحاكمات. فالحكم الابتدائي في القضية الأحيرة التي كانت معروضة على نظر المحكمة الخاصة والمتعلقة بالسيد تشارلز تيلور، الرئيس السابق لجمهورية ليبريا، لم يصدر إلا في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢، وحكم عليه في ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٢. ونظرا للتعقيد الذي يكتنف القضية، فإنه يتوقع في الوقت الراهن أن ينتهي البت في دعوى الاستئناف بنهاية عام ٢٠١٣.

وواضح من الإفادات التي أدلي بها خلال جلسة الإحاطة التي قدمتها المحكمة الخاصة لسيراليون إلى مجلس الأمن في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ أن المحكمة الخاصة بجحت حتى الآن في تنفيذ ولايتها. غير أن عملها لم ينته بعد، ولا تزال هناك بعض التحديات. ومما يثير قلقا بالغا، احتمال أن تنضب أموال المحكمة وأن يتعذر تبعا لذلك، الانتهاء من البت في دعوى الاستئناف. ومن شأن الهيار البت فيها، لانعدام التمويل، أن يثير قضايا جوهرية للغاية بالنسبة للمجتمع الدولي. وكما ذكرت من قبل، فإن ذلك قد ينال من تراث المحكمة الخاصة لسيراليون والتقدم المحرز حتى الآن صوب كفالة المساءلة واستعادة السلام والأمن في سيراليون والمنطقة.

وسيكون العجز بالنسبة للفترة المتبقية على إغلاق المحكمة الخاصة لسيراليون في أواخر عام ٢٠١٣ في حدود ١٤ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية. وقد يرغب مجلس الأمن في دعوتي إلى عرض هذا الموضوع على الجمعية العامة التماسا لتخصيص أموال للمحكمة، مع الحفاظ على استقلاليتها.

وقد أبلغت مجلس الأمن في تموز/يوليه ٢٠١٠ باعتزامي السعي للتفاوض مع حكومة سيراليون وإبرام اتفاق معها لإنشاء آلية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمة الخاصة ونظام أساسي لهذه الآلية. وقد أحاط أعضاء مجلس الأمن علما بهذا الاعتزام، ووافقوا على الطريقة التي اقترحتها للمضي في هذا الشأن. وبناء على ذلك أبرمت مع حكومة سيراليون اتفاقات لإنشاء آلية خاصة لسيراليون لتصريف الأعمال المتبقية. وقد دخل هذا الاتفاق حيز النفاذ في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢. وستبدأ محكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية

12-61508

مهامها مباشرة بعد إغلاق المحكمة الخاصة لسيراليون. وأود أن أعرب عن امتناني لقيام مجلس الأمن في الآونة الأحيرة بالترحيب بهذا الاتفاق وإعرابه عن اعتزامه تقديم الدعم لحكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية.

وستضطلع محكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية بما يجب استمراره من مهام المحكمة الخاصة لسيراليون بعد إغلاقها، وتشمل الإشراف على إنفاذ الأحكام الصادرة ضد الأشخاص الذين أدانتهم المحكمة الخاصة لسيراليون، وإدارة المحفوظات، وتوفير الحماية والدعم للشهود، والرد على طلبات سلطات التحقيق الوطنية الاطلاع على الأدلة، وإجراء المحاكمات المتعلقة بازدراء المحكمة الخاصة لسيراليون، وتوفير محامي الدفاع وتقديم المساعدة القانونية لأي محاكمة تعرض عليها للبت فيها. وستكون كيانا صغيرا شديد الكفاءة، بأقل عدد ممكن من الموظفين. وتبلغ الميزانية السنوية المقدرة لمواصلة أنشطتها مليوني دولار. وإضافة إلى ذلك، يمكن أن تكون هناك تكاليف دورية لتغطية أنشطة يضطلع بها على أساس مخصص.

وعندما أبرم الاتفاق، كان يعتقد في حينه أنه سيكون من الممكن تأمين تبرعات للعمليات المندرجة في إطاره. إلا أن التجربة الأخيرة للمحكمة الخاصة لسيراليون أدت إلى استنتاج مفاده أنه بالنظر خصوصا إلى الطبيعة الطويلة الأجل للمهام المتبقية، فإنه لن يكون من الحيطة ترك محكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية عرضة لحالات عدم اليقين المرتبطة بالتبرعات ولن يكون من العملي توجيه نداءات متواصلة طلبا لتمويلات لهذا الغرض. وأشير إلى أن مجلس الأمن شجعني في الآونة الأخيرة على إيجاد حلول عملية لتلبية احتياجات محكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية بطريقة تتسم بأقصى قدر من الكفاءة والفعالية. وفي هذا الصدد، تنص المادة ٣ من الاتفاق على حواز التماس وسائل بديلة لتمويل محكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية. ووفقا لهذه المادة، يتعين إيجاد آلية تمويل صالحة ومستدامة لكفالة التمويل الآمن والمتصل لحكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية. وبناء على ذلك، فإنني أعتزم تقديم مقترح إلى الجمعية العامة لتوفير وسائل بديلة لتمويل هذه المحكمة.

وأرجو ممتنا عرض هذه الرسالة على نظر أعضاء مجلس الأمن.

(توقيع) **بان** كي - مون

3 12-61508